٨ - **ترجو** من مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة مواصلة تقديم التقارير سنوياً إلى الجمعية العامة ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، عن تنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر في منطقة السهل السوداني .

الجلسة العامة ١٠٣
١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١

١٩١/٣٦- دراسة عن تمويل خطة العمل لمكافحة التصحر

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٧٢/٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، الذي أقرت فيه خطة العمل لمكافحة التصحر[١٢٩] ، وإلى قراريها ٨٨/٣٣ و ٨٩/٣٣ المؤرخين في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، وإلى قراراتها ١٨٤/٣٤ و ١٨٥/٣٤ و ١٨٧/٣٤ المؤرخة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ و ٧٢/٣٥ و ٧٣/٣٥ المؤرخين في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، والتي تعالج مختلف جوانب تنفيذ خطة العمل ،

وإذ تحيط علماً بالفروع ذات الصلة بالموضوع من تقرير مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته التاسعة[١٣٠] ، ومقرري مجلس الادارة ٢٢/٩ ألف وباء المؤرخين في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨١[١٣١] ، بشأن تنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر ،

١ - **تلاحظ مع القلق** أن مشكلة التمويل غير الكافي والطلبات المتزايدة على الموارد الشحيحة للبلدان التي تعاني من التصحّر تقيد تنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر ؛

٢ - **تحيط علماً** بتقرير الأمين العام[١٣٢] ، ومرفقه ، الذي يتضمن دراسات جدوى لخطة العمل لمكافحة التصحر وطرقاً مفصلة لتمويلها أعدها فريق رفيع المستوى من الاخصائيين في التمويل الدولي ؛

٣ - **ترجو** من الأمين العام أن يحصل على آراء الدول الأعضاء بشأن دراسات الجدوى والتوصيات المحددة لتنفيذ تدابير التمويل الاضافية التي يرى الأمين العام امكانية استخدامها ، وبشأن الطرق المفصلة للحصول على موارد مالية ، على النحو الوارد وصفه في الفقرات من ١٣ إلى ١٧ من تقرير الأمين العام ؛

٤ - **ترجو أيضاً** من الأمين العام أن يحصل ، بالتعاون مع المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، على آراء الدول الأعضاء في انشاء شركة مستقلة لتمويل مشاريع مكافحة التصحر على أساس الخطة المقدمة في مرفق تقرير الأمين العام ، وأن يتحقق أيضاً من آراء الحكومات فيما يتعلق بمدى اهتمامها بالاشتراك مالياً فيها ؛

٥ - **ترجو كذلك** من الأمين العام أن يقدم تقريراً عن تنفيذ هذا القرار إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين .

الجلسة العامة ١٠٣
١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١

١٩٢/٣٦- التعاون الدولي في ميدان البيئة

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن أعمال دورته التاسعة[١٣٣] ولاسيما مرفقه الثاني ،

وإذ تحيط علماً بقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨١/٥١ المؤرخ في ٢٢ تموز/يوليه ١٩٨١ بشأن علاقات الترابط بين الموارد والبيئة والسكان والتنمية ، و ١٩٨١/٧٣ المؤرخ في ٢٤ تموز/يوليه ١٩٨١ بشأن التعاون الدولي في ميدان البيئة ،

وإذ تضع في اعتبارها مذكرة الأمين العام عن الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية في ميدان البيئة[١٣٤] ،

وإذ تضع في اعتبارها ما توليه الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث[١٣٥] من أهمية لعملية تنمية تكون قابلة للاستمرار من الناحية الايكولوجية والحاجة إلى مزيد من التعاون الدولي في ميدان البيئة ، واذ تأخذ في اعتبارها ان الاعتبارات البيئية ينبغي أن ينظر اليها في اطار الخطط والأولويات القومية والأهداف الانمائية لجميع البلدان ، ولاسيما النامية منها ،

وإذ ترحّب بعقد اجتماع مخصص لكبار الموظفين الحكوميين الخبراء في قوانين البيئة في مونتفيديو في الفترة من ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١ ،

وإذ تشدد على الحاجة إلى اتاحة موارد اضافية لصندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة لصالح البلدان النامية كي يعالج أخطر مشاكلها البيئية ، مثل تآكل التربة وإزالة الاحراج ، وهما مثلان على التدهور البالغ الخطورة في الموارد الطبيعية مما يستدعي اهتماماً خاصاً ،

وإذ تعترف بأن أوجه النقص البيئية المتولدة عن ظروف التخلف تطرح مشاكل جسيمة ، وأن خير سبيل لعلاجها هو التعجيل بالتنمية بنقل كميات كبيرة من المساعدات المالية والتقنية لتكون مكملة للجهد المحلي للبلدان النامية ، وبتقديم المساعدة في حينها حسب الاقتضاء ،

---

(١٣٠) **الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٥** (A/36/25) .
(١٣١) المرجع نفسه ، المرفق الأول .
(١٣٢) A/36/141 .

(١٣٣) **الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٥** (A/36/25) .
(١٣٤) A/36/142 .
(١٣٥) القرار ٥٦/٣٥ ، المرفق .

١ - **تحيط علماً** بتقرير مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، بصيغته المعتمدة ، عن أعمال دورته التاسعة والمقررات التي اتخذها مجلس الادارة في تلك الدورة[١٣٦] ؛

٢ - **تحيط علماً أيضاً** بجهود برنامج الأمم المتحدة للبيئة لتنفيذ الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث ، كما وردت في خطته المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٢-١٩٨٣ ، وفي أهداف البرنامج البيئي المتوسط الأجل على مستوى المنظومة للفترة ١٩٨٤-١٩٨٩ ، كما اعتمدها مجلس الادارة ؛

٣ - **ترجو** من أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها أن تراعي تماماً وجهة نظر لجنة التنسيق الادارية بضرورة عدم النظر إلى الوثيقة المتعلقة بالبرنامج البيئي المتوسط الأجل ، على مستوى المنظومة[١٣٧] على أنها مجرد وثيقة تفيد مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، وإنما النظر اليها أيضاً على أنها وثيقة ذات أهمية أساسية لمجالس ادارتها ، بالقدر الذي تراه مناسباً وبقدر اتصاله بولايتها الخاصة ، وتعرب عن تقديرها للجهود المستمرة التي يبذلها برنامج الأمم المتحدة للبيئة للتعاون مع منظومة الأمم المتحدة كلها لوضع البرنامج البيئي المتوسط الأجل على مستوى المنظومة ؛

٤ - **تطلب** إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يواصل القيام بدوره كاملاً في تنفيذ الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث ، وتشدد على ضرورة أن تولي جميع الحكومات وهيئات منظومة الأمم المتحدة المراعاة الكاملة للاعتبارات البيئية عند اشتراكها في المفاوضات والمؤتمرات التي تنظمها الأمم المتحدة في مواضيع أخرى غير البيئة ؛

٥ - **ترحّب** بتوصيات مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة الواردة في الجزء الثاني من مقررها ١/٩ المؤرخ في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨١ ، وفضلاً عن التوصيات الصادرة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراريه ٥١/١٩٨١ و ٧٣/١٩٨١ فيما يتعلق ببرنامج عمل المنظومة بشأن علاقات الترابط بين الموارد والبيئة والسكان والتنمية ، وبالدور الهام الذي يجب أن يقوم به برنامج الأمم المتحدة للبيئة في هذا الصدد وفقاً لولايته ، وترجو من المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي أن يتخذ الخطوات اللازمة لتنفيذها ؛

٦ - **تؤكد** الأهمية التي تعلقها على وضع الدراسة المنظورية للبيئة حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها ، وتدعو مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في دورته ذات الطابع الاستثنائي إلى تقديم ما يناسب من توصيات ؛

٧ - **تؤكد** من جديد ولاية ودور برنامج الأمم المتحدة للبيئة الحفازين[١٣٨] ، وتسلّم باستصواب تعبئة الموارد الخيرية لمواجهة أخطر المشاكل البيئية للبلدان النامية ، وترحب بالمشاورات التي يقوم بها المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة عن السبل الممكنة لتقديم موارد اضافية إلى البلدان النامية ، وتلاحظ أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي قد وافق على النظر في دورته العادية الثانية لسنة ١٩٨٢ ، في تقرير مجلس الادارة عن هذا الموضوع ، كما طلبته الجمعية العامة في الفقرة ١٢ من قرارها ٧٤/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ؛

٨ - **ترحّب** بتأكيد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة على آثار انتاج واستخدام مختلف مصادر الطاقة المتجددة ، وتطلب إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يقوم بدور نشط في تنفيذ برنامج عمل نيروبي لتنمية واستخدام مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة[١٣٩] فيما يتعلق بالعلاقة بين مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة والبيئة ؛

٩ - **ترحّب أيضاً** بالتعاون المتزايد بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) ؛

١٠- **تحيط علماً** بتقرير مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن التلوث البحري[١٤٠] ؛

١١- **تحيط علماً أيضاً** بتقرير المنظمة الاستشارية الحكومية الدولية للملاحة البحرية عن التلوث البحري[١٤١] ؛

١٢- **تعرب عن تقديرها** للحكومات التي تواصل الاسهام بسخاء في صندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة ؛

١٣- **تناشد** جميع الحكومات أن تزيد كثيراً من مساهماتها في الصندوق وأن تتعهد قبل نهاية سنة ١٩٨١ تعهداً جازماً بالتبرع للصندوق للفترة ١٩٨٢-١٩٨٣ ، مع مراعاة مقرر مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ٢٣/٩ المؤرخ في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨١ ، بصيغته المعتمدة ؛

١٤- **تكرر مناشدتها** الحكومات ، التي لم تقدم مساهمات لصندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة بعد ، أن تقدم مساهمات له قبل نهاية سنة ١٩٨١ ، ومناشدتها الحكومات التي مازالت تسهم بمبالغ تقل عن امكانياتها أن تزيد مساهماتها للفترة ١٩٨٢-١٩٨٣ .

الجلسة العامة ١٠٣
١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١

---

(١٣٦) **الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٥ (A/36/25)** ، المرفق الأول .

(١٣٧) انظر : UNEP/GC.9/7 .

(١٣٨) انظر : القراران ٢٩٩٧ (د - ٢٧) و ٣٣٢٦ (د - ٢٩) .

(١٣٩) **تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ، نيروبي ، ١٠ إلى ٢١ اب/أغسطس ١٩٨١** (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.81.I.24) ، الفصل الأول ، الفرع ألف .

(١٤٠) A/36/452 ، المرفق .

(١٤١) انظر : A/36/233 .